

التقدير والمائة والالف لان من انما توضع على العدد المجموع
المعروف تتولد عشرون من الالف ولا يجوز عشرون من درهم
ولا عشرون من درهم وهذا قول الميرد والاختلاف ما بين
كيسان والسيدي وغيره قال الشلوبين وابن عمسور والصفار
والذي جزم على القول بكون ابو محمد ابن السيد فانه حكى
انفاق الصفيين وانكويين على ذلك وانما الخلاف انما
هو في جواز الخفض نحو كذا درهم وكذا درهم واليمنيون
يمنعون وانكويين يميزون ويكلام ابي البختايي شرح
الايقين انما هو بلغ مع هذا فانه قاله ذهب معظم النجيين
واصحاب الراي الى ان من قال له كذا درهم لزمه عشرون
درهما لان لم يكرر العدد ولم تعطف عليه ولم تصغه
لتمييزه فعمل على انكوله حاله ذلك فانه جبرت الدرهم
فخذ حمله النجويين واصحاب الراي على مائة انتهى فعمل
نقل الجرمين النجويين ونقل جرم كذا مجزي الحد
المنحرف في حالة نصب التمييز عن معظم النجويين
الخامس ان الاسر كقائل انكويين في كذا كذا درهم
ويجوز كذا درهم خاصة قاله الاستاذ ابو بكر بن طاهر
فهذا ما يفتن من الاقوال فاما قول ابن سنان فكان
الذي دعاه اليه ان يبيح به شبهها بكم الاستهائية
وهي بمنزلة الاحد عشر واخوانا وليس هذا بشي
لانها انما شيمت به في نصب التمييز لا في المعنى
الاشري انما ليست للاستفهام كما ان كذا استفهام
عنان كذا نفسها بمنزلة الاحد عشر ولا يقتضى بالعدد
الكثير بل لئلا تقول كم عبد ملكك فيصح الجواب
بالواحد مما فوقه واما قول يسيويه والمختفين فوجه

انها

انها كلمة مبهمه كما ان كل كلمة مبهمه فكما انك لو قلت
كم عبد ملكك او كم عبد ملكك وغير ذلك لم يقتض
مساواة ما شابهته من العدد الصريح فكذا كذا لو اما
قول انكويين ومن وافقهم فمردود من جهات اخرها
انه قول بلا دليل وانما هو مجرد قياس في اللغة وقد ذكر
ابن اياز ان البستي ذكره تعليقه ان ابا الفتح سأل
ابا علي عن قوله من كذا كذا درهم يحمل على احد عشر
درهما وكذا او كذا درهم يحمل على احد وعشرين وكذا درهم
يحمل على مائة وكذا او كذا درهم يحمل على مائة و
عشرين فقال ابو علي هذا من استخراجه لغتها وليس
هو في النحو كما كذا بمنزلة عدد منون والحرف خطأ
الاشقي ان الناس اختلفوا فقال ابن خروف ان العرب
لم يقولوا كذا كذا درهم لولا كذا درهم لولا كذا درهم لولا الاضمار
ولا بالنسب وعلى هذا فالجزم على هذه الالف انما هو
باطل لانه حكما لا يتكلم به فاقين معناه وقال ابن
مالين في التكميل وقد ورد كذا مفردا او مكررا بلا
وارفان ثبت وروده من كلامهم والمثبت مقدم
على النفي ولكن لما قل استتمال هذين مع ان الحاجة
التي دعت اليها الكناية عن العدد المحطوف والمحطوف
عليه داعية الي الكناية عن غيره من الاعداد دل
على ان قول كذا او كذا لا يختص المحطوف والمحطوف
عليه والثالث انه سمع ابا بكر كذا او كذا او جرد
وهذا دليل على انها لم يرد بها محطوف ومحطوف عليه
والرابع ان موافقة العدد المبهم للعدد الصريح
طريقه التمييز وغيره لا يقتضي تساويهما